202 - ـ فصل : الزنا اقبح الذنوب .

كل المعاصي قبيحة و بعضها أقبح من بعض .

فإن الزنا من أقبح الذنوب فإنه يفسد الفرش و يغير الأنساب و هو بالجارة أقبح .

فقد روي في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال : قلت يا رسول ا أي الذنب أعظم ؟ قال : [أن تجعل ا ندا و هو خلقك] .

قلت : ثم أي ؟ قال : [أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك] .

قلت : ثم أي ؟ قال : [أن تزاني حليلة جارك] .

و قد روى البخاري في تاريخه من حديث المقداد بن الأسود عن النبي صلى ا عليه و سلم أنه قال : [لأن يزني الرجل بعشرة نسوة أيسر من أن يزني بامرأة جاره و لن يسرق من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره] .

و إنما كان هذا لأنه يضم إلى معصية ا D انتهاك حق الجار .

و من أقبح الذنوب أن يزني الشيخ ففي الحديث [إن ا يبغض الشيخ الزاني] لأن شهوة الطبع قد ماتت و ليس فيها قوة تغلب فهو يحركها و يبالغ فكانت معصيته عنادا .

و من المعاصي التي تشبه المعاندة لبس الرجل الحرير و الذهب خصوصا خاتم الذهب الذي يتحلى به الشيخ و أنه من أرد الأفعال و أقبح الخطايا .

و من هذا الفن الرياء و التخاشع و إظهار التزهد للخلق فإنه كالعبادة لهم مع إهمال جانب الحق D .

و كذلك المعاملة بالربا الصريح خصوصا من الغني الكثير المال .

و من أقبح الأشياء أن يطول المرض بالشيخ الكبير و لا يتوب من ذنب .

لا يعتذر من زلة و لا يقضي دينا و لا يوصى بإخراج حق عليه .

و من قبائح الذنوب أن يتوب السارق أو الظالم و لا يرد المظالم .

و المفرط في الزكاة أو في الصلاة و لا يقضي .

و من أقبحها أن يحنث في يمين طلاقه ثم يقيم مع المرأة .

و قس على ما ذكرته فالمعاصي كثيرة و أقبحها لا يخفى .

و هذه المستقبحات فضلا عن القبائح تشبه العناد للآمر فيستحق صاحبها اللعن و دوام العقوبة .

و إني لأرى شرب الخمر من ذلك الجنس لأنها ليست مشتهاة لذاتها و لا لريحها و لا لطعمها

فيما يذكر .

إنما لذتها ـ فيما يقال ـ بعد تخرج مرارتها .

فالإقدام على ما لا يدعو إليه الطبع إلى أن يصل التنازل إلى اللذة معاندة .

نسأل ا D إيمانا يحجز بيننا و بين مخالفته و توفيقا لما يرضيه فإنما نحن به و له